

زاد المسير في علم التفسير

أحدها أن المشركين عيروا المسلمين إذ لبسوا الثياب في الطواف وأكلوا الطيبات فنزلت رواه أبو صالح عن ابن عباس .

والثاني أنهم كانوا يحرمون أشياء أحلها الله من الزروع وغيرها فنزلت هذه الآية رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس .

والثالث نزلت في طوافهم بالبيت عراة قاله طاووس وعطاء وفي زينة الله قولان .

أحدهما أنها ستر العورة فالمعنى من حرم أن تلبسوا في طوافكم ما يستركم .

والثاني أنها زينة اللباس وفي الطيبات قولان .

أحدهما أنها الحلال والثاني المستلذ ثم في ما عني بها ثلاثة أقوال .

أحدها أنها البحائر والسوائب والوصائل والحوامي التي حرموها قاله ابن عباس وقتادة .

والثاني أنها السمن والألبان واللحم وكانوا حرموه في الإحرام قاله ابن زيد والثالث

الحرث والأنعام والألبان قاله مقاتل .

قوله تعالى قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة قال ابن الأنباري خالصة نصب على

الحال من لام مضمرة تقديرها هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا مشتركة وهي لهم في الآخرة

خالصة فحذفت اللام لوضوح معناها كما تحذف العرب أشياء لا يلبس سقوطها .

قال الشاعر ... تقول ابنتي لما رأتنى شاحبا ... كأنك يحميك الطعام طيب ... تتابع

أحداث تخر من أخوتي ... فشين رأسي والخطوب تشيب